



امتحان شهادة الدراسة الثانوية العامة لعام ٢٠٢٦

(وثيقة محمية/محدود)

المبحث: التربية الإسلامية

رقم النموذج: (١)

رقم المبحث: 226

مدة الامتحان: ١٥ : ١ س

اليوم والتاريخ: الخميس ٢٠٢٦/٠٧/٣٠

رقم الجلوس:

اسم الطالب:

اختر رمز الإجابة الصحيحة في كل فقرة مما يأتي، ثم ظلل بشكل غامق الدائرة التي تشير إلى رمز الإجابة في نموذج الإجابة (ورقة القارئ الضوئي) فهو النموذج المعتمد (فقط) لاحتساب علامتك، علماً أن عدد الفقرات (٤٠)، وعدد الصفحات (٤).

١- خُتِمت الآية الكريمة من سورة آل عمران: ﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ بقول الله تعالى:

(أ) ﴿لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ (ب) ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ (ج) ﴿وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ﴾ (د) ﴿وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾

٢- المفهوم الذي يقصد به (أن يجعل الإنسان مع الله تعالى إلهاً آخر يعبد، ويتقرب إليه)، هو:

(أ) التفاف الاعتقادي (ب) التفاف العملي (ج) الشك الأصغر (د) الشك الأكبر

٣- مبدأ الإسلام لتحقيق الكرامة الإنسانية الذي يدلّ عليه قول الله تعالى: ﴿مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾، هو:

(أ) الأمن (ب) الحرية (ج) المساواة (د) العدل

٤- إحدى العبارات الآتية صحيحة في ما يتعلق بأحكام الخطبة:

(أ) لا يجوز العدول عنها (ب) ينعقد الزواج بها

(ج) يترتب عليها آثار عقد الزواج (د) لا تُعدّ زواجاً وإنما وعدّ به

٥- من أخلاقيات الجهاد في الإسلام؛ نهى النبي ﷺ عن تشويه جُثث القتلى في وصيته للمجاهدين؛ بقوله:

(أ) "لا تَغْلُوا" (ب) "لا تُمَلُّوا" (ج) "لا تَقْتُلُوا" (د) "لا تَغْدُرُوا"

٦- تم تكليف الصحابي الجليل زيد بن ثابت ؓ بمهمتين عظيمتين في خدمة القرآن الكريم، هما:

(أ) جمع القرآن الكريم وضبطه (ب) نسخ القرآن الكريم ونقطه

(ج) جمع القرآن الكريم ونسخه (د) نسخ القرآن الكريم وضبطه

٧- الرخصة التي شرعها الله تعالى في قوله: ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾، هي:

(أ) الإفطار في رمضان (ب) إباحة الصلاة قاعداً

(ج) التيمم عوضاً عن الوضوء (د) الجمع بين الصلاتين

٨- الصحابي الجليل الذي قال عنه النبي ﷺ في معركة مؤتة: "حتى أخذ الراية سيفاً من سيوف الله، حتى فتح الله عليهم"، هو:

(أ) زيد بن حارثة ؓ (ب) جعفر بن أبي طالب ؓ (ج) عبد الله بن رواحة ؓ (د) خالد بن الوليد ؓ

٩- من المحرمات مؤبداً بسبب المصاهرة:

(أ) الخالة (ب) العمّة (ج) الجدّة (د) الرّبيبة

يتبع الصفحة الثانية

الصفحة الثانية/نموذج (١)

١٠- من الحقوق الاجتماعية للمرأة في الإسلام:

(أ) العمل (ب) التعلم (ج) الجهاد (د) التملك

١١- الصحابي الجليل الذي أمره النبي ﷺ بقيادة الرماة في معركة أحد، هو:

(أ) أنس بن النضر (ب) عبد الله بن جبير (ج) سعد بن معاذ (د) زيد بن حارثة

١٢- دعاء النبي ﷺ: "اللهم خذ العيون والأخبار عن قریش حتى نبغتها في بلادها"، قاله ﷺ في أحداث:

(أ) صلح الحديبية (ب) معركة مؤتة (ج) معركة أحد (د) فتح مكة

١٣- يشير قول النبي ﷺ "ليبلغن هذا الأمر ما بلغ الليل والنهار" إلى مظهر من مظاهر الإيجابية في الشريعة الإسلامية، هو إيجابية النظرة إلى:

(أ) الناس (ب) المستقبل (ج) النفس (د) الحياة الدنيا

١٤- يدل قول النبي ﷺ "لا تُنكح الأيم حتى تستأمر، ولا تُنكح البكر حتى تستأذن" على شرط من شروط عقد الزواج، هو:

(أ) أهلية الزوجين (ب) موافقة ولي المرأة (ج) الإشهاد على عقد الزواج (د) رضا الزوجين

١٥- كل النصوص القرآنية الآتية تدل على الحقوق المالية للمرأة في الإسلام، ما عدا:

(أ) ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ﴾

(ب) ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ﴾

(ج) ﴿وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾

(د) ﴿وَعَاتُوا النِّسَاءَ صَدَقَتِهِنَّ نِحْلَةً﴾

١٦- من الموضوعات التي تناولتها الآيات المقرر حفظها من سورة الروم:

(أ) التمسك بالإسلام (ب) فضل الشهداء (ج) نعمة الغيث (د) اجتناب المحرمات

١٧- قول الله تعالى الذي يدل على أن المهر حق من الحقوق الخاصة للزوجة، هو:

(أ) ﴿وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ (ب) ﴿لَيْنْفِقْ دُونَ سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ﴾

(ج) ﴿وَعَاتُوا النِّسَاءَ صَدَقَتِهِنَّ نِحْلَةً﴾ (د) ﴿وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا ءَاتَاهُ اللَّهُ﴾

١٨- يُعد قول النبي ﷺ: "الثلث والثلث كثير" في مقدار الوصية مثالا على بيان السنة النبوية لما جاء في القرآن الكريم في مجال:

(أ) العقيدة (ب) العبادات (ج) المعاملات (د) المطعومات

١٩- الحالة التي يُشرع فيها تحديد النسل، هي:

(أ) إصابة أحد الزوجين بمرض غير ضار (ب) إنجاب عدد من الأولاد

(ج) الخوف المؤكد على حياة الأم بسبب الحمل (د) التفريط للدراسة من قبل الزوجين

٢٠- الموضوع الذي تضمنه قول الله تعالى: ﴿وَأذْكُرُوا اللَّهَ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءَ فَأَلْفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا﴾، هو:

(أ) الوحدة الوطنية (ب) الأمن الغذائي (ج) كرامة الإنسان (د) مكافحة الجريمة

٢١- كل الأدعية الآتية وردت في خواتيم سورة البقرة، ما عدا:

(أ) ﴿رَبَّنَا أَصْرِفْ عَنَّا عَذَابَ جَهَنَّمَ﴾ (ب) ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِن نُّسِيْنَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾

(ج) ﴿رَبَّنَا وَلَا تُحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا﴾ (د) ﴿رَبَّنَا وَلَا تُحْمِلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ﴾

يتبع الصفحة الثالثة

الصفحة الثالثة/نموذج (١)

٢٢- كلّ النصوص القرآنية الآتية تُشير إلى الأدلة العقلية على وجود الله تعالى، ما عدا:

- (أ) ﴿أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمْ الْخَالِقُونَ﴾
 (ب) ﴿صُنِعَ اللَّهُ الَّذِي أَنْتَقَنَ كُلَّ شَيْءٍ إِنَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَفْعَلُونَ﴾
 (ج) ﴿قَالَ رَبُّنَا الَّذِي أَعْطَى كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ ثُمَّ هَدَى﴾
 (د) ﴿وَإِذَا مَسَّ الْإِنْسَانَ الضُّرُّ دَعَانَا لِجَنبَيْهِ أَوْ قَاعِدًا أَوْ قَائِمًا﴾

٢٣- من الأمثلة على الإعجاز التشريعي في القرآن الكريم:

- (أ) الدقة والتوازن في تقسيم التركة
 (ج) التقديم والتأخير في الألفاظ
 (ب) بيان أطوار الجنين في بطن أمه
 (د) الإخبار بأحداث سوف تقع مستقبلاً

٢٤- أدب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الذي يُشير إليه قول الله تعالى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾، هو:

- (أ) اختيار الأسلوب المناسب
 (ج) الصبر على الناس
 (ب) العمل بما يأمر الناس به
 (د) العلم بما يأمر به أو ينهى عنه

٢٥- جميع ما يأتي من أحداث يوم القيامة، ما عدا:

- (أ) الشفاعة الكبرى
 (ب) طلوع الشمس من مغربها
 (ج) الحشر
 (د) العرض

٢٦- من الأمثلة على المصالح المُلغاة:

- (أ) المساواة بين الابن والبنت في الميراث
 (ج) إيجاب القصاص من القاتل عمداً
 (ب) استخفاف نظر الخاطب إلى المخطوبة
 (د) إباحة الأكل من الميتة عند الاضطرار

٢٧- من جهود علماء المسلمين في الحفاظ على السنة النبوية علم الجرح والتعديل الذي يبحث في:

- (أ) معرفة أحوال الرواة من حيث القبول والرد
 (ج) تصنيف الأحاديث النبوية الشريفة
 (ب) شرح الأحاديث النبوية الشريفة
 (د) سيرة رسول الله ﷺ

٢٨- من الأحكام الشرعية التي اختص بها النبي ﷺ عن غيره:

- (أ) تحريم الوصال في الصوم
 (ج) وجوب قيام الليل
 (ب) وجوب الوصال في الصوم
 (د) استخفاف قيام الليل

٢٩- من رسائل النبي ﷺ إلى الملوك والزعماء خارج الجزيرة العربية، رسالته إلى:

- (أ) النجاشي
 (ب) المنذر بن ساوى
 (ج) باذان
 (د) جيفر الجُلندي

٣٠- المعركة التي قال رسول الله ﷺ فيها: "نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ"، هي:

- (أ) بدر
 (ب) مؤتة
 (ج) فتح مكة
 (د) تبوك

٣١- أول صفة ذُكرت لعباد الرحمن في الآيات الكريمة المُقرَّرة حفظها من سورة الفرقان، هي:

- (أ) الإعراض عن الجاهلين
 (ج) الوقار والتواضع
 (ب) الحرص على العبادة
 (د) تعظيم كلام الله تعالى والعمل به

الصفحة الرابعة/نموذج (١)

٣٢- قَوْل الرجل لزوجته: أَنْتِ عَلَيَّ حَرَامٌ - قاصداً الطَّلَاق - يُعَدُّ مِثَالاً عَلَى الطَّلَاق:

(أ) المُضَاف إلى المُسْتَقْبَل (ب) الكِنَائِي (ج) المُعْلَق (د) الصَّرِيح

٣٣- الحالات الآتية جميعها تجب فيها العدة على المرأة، ما عدا:

(أ) المُتَوَفَّى عنها زوجها قَبْلَ الدخول (ب) المُطْلَقة قَبْلَ الدخول
(ج) المُطْلَقة التي لا تحيض (د) المُتَوَفَّى عنها زوجها بعد الدخول

٣٤- أوصى رجل بنصف ماله لبناء مسجد، فإنَّ الحُكْم الشرعي لهذه الوصية:

(أ) تصح؛ لأنها في أعمال الخير ولا يُشترط فيها موافقة الورثة (ب) تصح وإن زادت على الثلث من غير موافقة الورثة
(ج) تصح بالثلث، وما زاد يُشترط فيه موافقة الورثة (د) لا تصح؛ لأنها زادت على الثلث ولو وافق الورثة

٣٥- كلّ العبارات الآتية صحيحة في ما يتعلق بأحكام الميراث في الإسلام، ما عدا:

(أ) جَعَلَ الإسلام الزوجية من أسباب الميراث (ب) سداد الدَيْن مُقَدَّم على تنفيذ الوصية
(ج) إذا تعمَّد الوارث قَتْلَ مُورِثِهِ فَإِنَّهُ لَا يَرِثُهُ (د) نَرِثَ البنت الثلثين إذا لم يَكُنْ للمُتَوَفَّى أولاد غيرها

٣٦- الموضوع الذي يدلّ عليه قَوْل النَّبِيِّ ﷺ في الحديث النَّبَوِيِّ: " فَيُعْطَى هذا من حسناته وهذا من حسناته ... "، هو:

(أ) الأعمال التي تكون سبباً في الإفلاس يوم القيامة (ب) أسلوب النَّبِيِّ ﷺ في التوجيه والإرشاد
(ج) العَدْلُ الإلهي يوم القيامة (د) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

٣٧- قَوْل الله تعالى الذي يدلّ على وسيلة لتحقيق مقاصد الشريعة الإسلامية في حِفْظِ النَّفْسِ، هو:

(أ) ﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾

(ب) ﴿ وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ يَتَأُولَى الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾

(ج) ﴿ أَوَلَمْ يَنْظُرُوا فِي مَلَكُوتِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ ﴾

(د) ﴿ الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ ﴾

٣٨- من آثار الجريمة السلبية الذي يدلّ عليه قول الله تعالى: ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِناً مُّتَعَمِّداً فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِداً فِيهَا ﴾، هو:

(أ) الإخلال بأمن المجتمع (ب) إيقاع الفتن والعداوة بين الناس

(ج) استحقاق غَضَبِ الله تعالى وعِقابه (د) إيذاء الإنسان وإيقاع الضرر بصيحته

٣٩- يدلّ قَوْل النَّبِيِّ ﷺ: " إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ أُيْسَ أَنْ يَعْبُدَهُ الْمُصَلُّونَ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَلَكِنْ فِي التَّحْرِيشِ بَيْنَهُمْ "، على

وصية من وصايا النَّبِيِّ ﷺ في حجة الوداع، هي:

(أ) تأكيد مبدأ المساواة الإنسانية (ب) الدعوة إلى الوحدة وتبذد الفرقة

(ج) التمسك بالقرآن الكريم (د) إبطال بعض عادات الجاهلية

٤٠- قَوْل الله تعالى الذي يدلّ على أن من حقوق الإنسان الأساسية حقّ المساواة، هو:

(أ) ﴿ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا ﴾

(ب) ﴿ يَتَأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ ﴾

(ج) ﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ ﴾

(د) ﴿ لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ ﴾

﴿ انتهت الأسئلة ﴾